

## عقد تعديل المادة (٣) من النظام الأساسي لشركة الشرقية الوطنية للأمن الغذائي

### نص المادة (٣) قبل التعديل :-

غرض هذه الشركة هو :-

الاستثمار في كافة مجالات الأمن الغذائي وفقاً لأحكام القانون والتجارة العامة والتوزيع فيما هو مسموح به قانوناً ، التصدير في نطاق أغراض الشركة ، استصلاح وتجهيز الأراضي بالمرافق الأساسية التي تجعلها قابلة للاستزراع واستزراع الأراضي المستصلحة ، والاستثمار العقاري وشراء وبيع الأراضي.  
مع مراعاة أحكام وقوانين واللوائح والقرارات السارية وبشرط استصدار التراخيص اللازمة لممارسة هذه الأنشطة ويجوز للشركة أن تكون لها مصلحة أو تشترك بأي وجه من الوجوه مع الشركات وغيرها التي تزاوُل أعمالاً شبيهة بأعمالها أو التي قد تعاونها علي تحقيق غرضها في مصر أو الخارج كما يجوز لها أن تندمج في الهيئات السالفة أو تشتريها أو تلحقها بها وذلك طبقاً لأحكام القانون ولائحته التنفيذية.

### نص المادة (٣) بعد التعديل :-

غرض هذه الشركة هو :-

الاستثمار في كافة مجالات الأمن الغذائي وفقاً لأحكام القانون والتجارة العامة والتوزيع فيما هو مسموح به قانوناً ، التصدير في نطاق أغراض الشركة ، استصلاح وتجهيز الأراضي بالمرافق الأساسية التي تجعلها قابلة للاستزراع واستزراع الأراضي المستصلحة ، والاستثمار العقاري وشراء وبيع الأراضي ، إنشاء وتشغيل محطة خدمات وتموين السيارات.

مع مراعاة أحكام وقوانين واللوائح والقرارات السارية وبشرط استصدار التراخيص اللازمة لممارسة هذه الأنشطة ويجوز للشركة أن تكون لها مصلحة أو تشترك بأي وجه من الوجوه مع الشركات وغيرها التي تزاوُل أعمالاً شبيهة بأعمالها أو التي قد تعاونها علي تحقيق غرضها في مصر أو الخارج كما يجوز لها أن تندمج في الهيئات السالفة أو تشتريها أو تلحقها بها وذلك طبقاً لأحكام القانون ولائحته التنفيذية.

رئيس مجلس الإدارة

طارق عبد الحميد محمد الجندي

